مجلة العلوم الإنسانية
ISSN 1112-9255
العدد السابع / الجزء(1) - جوان 2017

OEB Univ. Publish. Co.

الأمن القومي الأمريكي وحقوق الإنسان بين الثنائيات الجدلية وإستراتيجيات الموازنة

US national security and human rights between dialectical and Balancing strategies

د. عبد الحق زغدار / أ. وفاء العمري، جامعة باتنة – 1–، الجزائر.

تاريخ التسليم:(2016/09/14)،تاريخ القبول:(2017/03/10)

ملخص :

تهدف الدراسة إلى توضيح جدلية العلاقة، بين الأمن القومي وحقوق الإنسان، في الولايات المتحدة الأمريكية ، بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، وتحاول الإجابة عن إشكالية أساسية وهي كيف يمكن الحديث عن مكانة حقوق الإنسان، في ظل تزايد التهديدات الأمنية العابرة ود، والاهتمام بالأمن القومي من طرف الدول.

لتصل في الأخير إلى كيفية الموازنة بين مصالح الأمنية الوطنية وحماية حقوق الإنسان، فلابد على صانع القرار أن يراعي في قيامه بالموازنة على الحجة الأكثر إلحاحا من تحقيق هدف الجماعة و الأمن الوطني ووقاية المجتمع

الكلمات المفتاحية: الأمن القومي، حقوق الإنسان، إستراتيجية الموازنة.

Abstract :

The study aims to clarify the dialectical relationship between national security and human rights in the United States after the events of September, the 11th, 2001. The study is an attempt to answer a basic problem which is how you can talk about the status of human rights in the light of the increasing security transnational threats and, the concern of national security by the rest of the other countries.

To reach in the fourth to how to balance between national security interests and the protection of human rights, The decision maker must take into account in his budget on the most compelling argument in order to achieve the goal of the group and the national security and protection of society

Keywords: National security ,Human rights,BalancingStrategy.

مقدمة:

شكلت :اث الحادي عشر من سبتمبر 2001، تحديا كبيرا للولايات المتحدة الأمريكية، ولأمنها القومي فكان من الضروري إعادة مراجعة سياساتها، عن طريق القيام بإجراءات مختلفة، مؤسساتية، قانونية، سياسية، اقتصادية، أمنية ....، للحماية ، ن التهديدات الداخلية والخارجية، حيث أوضحت أحداث 11 سبتمبر 2001 مدى اختراق الإرهاب، لأمن المجتمع الأمريكي، ونظرا لهاته الظروف الاستثنائية التي مرت بها الولايات المتحدة الأمريكية، فقد قدمت دواعي وضرورات الأمن القومي، على اعتبارات الحقوق والحريات العامة، فوضعتهما على محك المواجهة، فالإجراءات المتخذة لتقوية الأمن القومي والحفاظ عليه، قيّدت العديد من حقوق وحريات المواطنين.

وعلى الرغم من أن الولايات المتحدة الأمريكية، تكرس في دستورها حماية حقوق الإنسان،ومنها حق المساواة وعدم التمييز، إلا أن هاته الأخيرة وبحجة الحرب على الإرهاب، مارست العنصرية ضدّ الأجانب المقيمين فيها ، بسبب عرقيّاتهم و دياناتهم،وانتهكت حقوقهم بغير وجه حق ، واضعة الأمن القومي على رأس قائمة أولوياتها،على صعيد آخر، تصاعدت أحداث 11 سبتمبر 2001 بين الداخل والخارج، فأعلنت الولايات المتحدة الأمريكية حربها على الإرهاب، ضدّ الدول التي تدعم الجماعات الإرهابية، وربطت أمنها القومي، بالحرب ضدّ أفغانستان والعراق، والتدخل في الشؤون الدولية. من هذا المنطلق نطرح:

الإشكالية التالية:

كيف يمكن الحديث عن مكانة حقوق الإنسان في ظل تزايد التهديدات الأمنية العابرة للحدود والاهتمام بالأمن القومي من طرف الدول تبعًا للنموذج الأمريكي في السياق؟

وسنعالج موضوع هاته المقالة من خلال المحاول التالية :

المحور الأول : مقاربة مفاهيمية للأمن القومي وحقوق الإنسان -التمايزات الضمنية –

يعتبر الأمن القومي وحقوق الإنسان من أكثر المواضيع إثارة للجدل، في أدبيات العلاقات الدولية، وبعيدا عن أية محاولة لضبط أكاديمي لمفهوم الأمن القومي وحقوق الإنسان،يبقى هذان الأخيران كقيمة إنسانية، ملازمة للإنسان وكشرط لبقاء الأفراد والدول،وضمان حمايتهم من التهديدات التي تواجه كيانهم.

أولا– مفهوم الأمن القومي:

يرى "**باري بوزان**"« **BARRY BAUZAN** »ن مفهوم الأمن القومي ضيق ،حينما نحصره في السّياق التقليدي والقوة العسكرية وهو ما يعرف "**بالأمن الصلب**"، ويكون واسعا عندما يتعلق بقضايا الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي للدولة،ببعديها الداخلي والخارجي، وهو ما يعرف "**بالأمن الناعم**".(زياني، 2010 ، ص ص. 288-298) .

أما الباحث **صباح محمود محمد**، فيرى أن الأمن القومي هو:"تأمين كيان الدولة ضد الأخطار، التي تواجهها داخليا وخارجيا،وحماية مصالحها من خلال تهيئة الظروف المناسبة لتحقيق أهدافها القومية "،أي تأمين الدولة من الداخل ودفع التهديدات،بما يكفل لها تحقيق حياة مستقرة ومزدهرة.(مصباح، 2005 ، ص.32) .

ا يعني أن الأمن القومي :"عبارة عن جملة الإجراءات التي تتخذها الدولة،في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها وحماية مصالحها وبقاء أفرادها، مع تهيئة الظروف المناسبة اقتصاديا، اجتماعيا، سياسيا، وبيئيا،لتحقيق الأهداف والغايات،التي تعبر عن الرضا العام،في المجتمع وإيجاد الإستراتيجيات والخطط الشاملة،التي تكفل تحقيق ذلك".

ثانيا- مفهوم حقوق الإنسان:

تعددت التعاريف المتعلقة بمفهوم حقوق الإنسان، وفقا لاختلاف وجهة نظر الباحثين،ومن هاته التعاريف نجد تعريف"**أنك لندين**"**« ANK LANDEEN »** ، حيث يبين من خلاله أن حقوق الإنسان هي: "**الحقوق التي يتمتع بها كل شخص ويقوم بحمايتها، و تعني أيضا الكرامة، التي لايمكن التخلّي عنها ،وهي أيضا تركيب اجتماعي متحرك ،وهي بالتالي عرضة للجدال والتغيير**".(عبد المجيد ،2008 ،ص ص. 27-28) .

ويرى"**رينيه كاسان**" **« RENé CASSAN»** وهو- الذين ساهموا في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ماحب فكرة إنشاء معهد دولي لحقوق الإنسان في ستراسبورج بفرنسا،ومن أوائل المفكرين الذين حاولوا صياغة تعريف واضح لحقوق الإنسان - بأن حقوق الإنسان:"**فرع خاص من الفروع الاجتماعية يختص بتحديد الحقوق والرّخص الضرورية التي تتيح ازدهار شخصية كل فرد في المجتمع استنادا إلى كرامته الإنسانية**" (أسود، 2014 ،ص.31) .

إذن: **فحقوق الإنسان** هي:"**تلك الحقوق المتأصلة في كل البشر، فهي المعايير الأساسية، التي لا يمكن للناس من دونها، أن يعيشوا بكرامة كبشر، والتمتع بهاته الحقوق مكفول للجميع،بما فيها ذلك الحقوق السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، وهناك التزام بضمان عدم انتهاكها وحمايتها،بالنسبة للفرد تجاه دولته، وللشعوب تجاه المجتمع الدولي**".

المحور الثاني : لية العلاقة بين الأمن القومي وحقوق الإنسان – الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجا-

أدت أ داث الحادي عشر من سبتمبر 2001، إلى التّنازع بين فكرتين لأولى تركز على حماية حقوق المواطنين، من المساس من قبل السلطة التنفيذية، في ظل مواجهة التّهديدات التي فرضتها هاته الأحداث، لتأمين الولايات المتحدة وحمايتها، والفكرة الثانية، تركز على ضرورة الأمن القومي،بوضعه

على رأس قائمة الأولويات، عن طريق اتخاذ مختلف التّدابير والإجراءات،حتى وإن تعارضت،مع معايير الحرّية وحقوق الإنسان، في الولايات المتحدة الأمريكية وخارجها.

أولا- انعكاسات 11 سبتمبر 2001 على الأمن القومي الأمريكي:

قامت الولايات المتحدة الأمريكية بمراجعة منظومة الأمن القومي الأمريكي، لسدّ الثغرات التي كشفت عنها أحداث 11 سبتمبر 2001، والعمل على منع حدوثها مستقبلا، فأخذ ذلك شكل مراجعة للعديد من الأجهزة، والسياسات المرتبطة بالأمن القومي الأمريكي،وهذا فيما يتعلق بالبعد الداخلي. (كمال،2002، ص.54) .

أ-الإجراءات على صعيد الأمن الداخلي :

1-إنشاء مكتب الأمن الداخلي: حيث أعلن "**جورج دبليو بوش** "« **GEORGE W BUSH** »، عن شاء هذا المكتب ، قانون الأمن الداخلي، الذي وقّع عليه في 25 نوفمبر 2002. (الياسري،2011،ص.133)،وعين"**توم ريدج**"،« **TOM RIDGE** » حاكم ولاية بنسلفانيا سابقا مديرا عليه ومن المهام التي أوكلت لهذا المكتب، مهمة العمل على إعداد، وتطوير إستراتيجية شاملة، لحماية وتأمين الولايات المتحدة، من أية هجمات أو تهديدات إرهابية والتأهب لمواجهتها. (حسين،2013، ص.472) .

ما بعد تمّ تكوين "**وزارة الأمن الوطني** "، وهي وزارة اتحادية مسؤولياتها الأساسية حماية أراضي الولايات المتحدة من الهجمات الإرهابية، وتعتبر هذه الوزارة ثالث أكبر وزارة في الولايات المتحدة، بعد وزارتي الدّفاع وشؤون المحاربين القدامى، ويتم تنسيق سياسات الأمن الوطني من خلال البيت الأبيض وتحديدا مجلس الأمن القومي، بالإضا إلى وزارات أخرى كوزارة الصحة، العدل، الطاقة والخدمات البشرية، ويبلغ عدد موظفي وزارة الأمن الوطني 200 ألف موظف (كمال،المرجع السابق، ص.56).

وأوكلت إليها ة دعم أمن الطيران، وأمن السّفر على الطرق البريّة، ومنع الأشخاص غير المرغوب فيهممن دخول الأراضي الأمريكية. (زغدود،2011،ص.133) .

2-إعادة هيكلة وزارة العدل:

، لوزارة العدل د ام في حملة مكافحة الإرهاب اسة وزير العدل"**جون أشكروفت**" « **JHON ACHKROFT**»، فعقب أحداث 11 سبتمبر 2001،أصبحت مواجهة الإرهاب من أولويات وزارة العدل، حيث يرى "**جون أشكروفت**"،أنه لا يمكن انتظار الإرهاب بين ليقوموا بضربتهم من أجل القيام بإجراء التحقيقات وعمليات القبض عليهم، فوزارة العدل تهتم بمنع وإيقاف أي عمليات إرهابية يمكن حدوثها مستقبلا. (الياسري، المرجع نفسه، ص ص. 133-134).

3-تغيير هيكلة مكتب المباحث الفدرالية وسياسة الاستخبارات الأمريكية:

تعيين مدير جديد للمكتب هو "**روبرت موللر**" « **ROBERT MOLER** »حيث أعلن في 3 ديسمبر 2001 خطّة طموحة لإعادة هيكلة المكتب وأنشطته، تهتم بالتركيز على منع حدوث عمليات إرهابية في المستقبل، وأعطيت أهمية خاصة للقسم الذي يهتم بالتعامل مع مواجهة الإرهاب، وأوضح "**موللر**"أن أولويته هي استعادة ثقة الشّعب الأمريكي في مكتب المباحث الفدرالية(كمال،المرجع السابق، ص ص .56-57).

4- إصدار قوانين مكافحة الإرهاب و أمن الطيران:

- **قوانين الطوارئ** :أصدر الكونغرس الأمريكي في 18 سبتمبر 2001 ، قرار يخوّل الرئيس الأمريكي "**بوش الابن**" بمباشرة ستخدام القوة الملائمة ضدّ كل من نظّم أو أيد هجمات 11 سبتمبر2001. (زغدود،المرجع السابق،ص.142) .

تمثّل الرّد الأولي للحرب ضدّ الإرهاب، في سرعة تشريع قوانين :**"PATRIOT "القانون الوطني الأمريكي** جديدة، من أجل حماية الأمن القومي، حيث صادق الكونغرس الأمريكي في 25 أكتوبر 2001 ، على قانون توحيد وتقوية أمريكا، للتزويد بوسائل ملائمة من أجل وقف ومنع الإرهاب، وهو **قانون"باتريوت"**،وتعني كلمة "باتريوت" **الوطني أو المحب لوطنه**،وهي اختصار للاسم الكامل وهو قانون توحيد وتقوية أمريكا بتوفير الأدوات الملائمة لمكافحة الإرهابويعتبر قانون "باتريوت" عمل تشريعي ضخم،حيث يصل إلى 342 صفحة، ويغطي 350 موضوعا، ويحيط ب40 وكالة فدرالية، ويحمل 21 تعديلا قانونيا

(GOLDER,BEN,and WILLIAMS, GEORGE. BALANCING NATIONAL SECURITY AND HUMAN RIGHTS,ASSESSING THE LEGALRESPONSE OF COMMON LAW NATIONS TO THE THREAT OF TERRORISM. P .45 ,28/3/2016 ,inwww gtcentre .unsw .edu .au/sites/gtcentre.unsw.../terrorismBalancing.pdf)

- **قانون أمن الطيران والمطارات:** افق الكونغرس الأمريكي على مشروع القانون الذّي قدمته الإدارة الأمريكية فيما يتعلق بأمن الطيران والمطارات، ووقّع الرئيس عليه يوم 19 نوفمبر 2001، حيث أتاح هذا القانون إنشاء وكالة فدرالية جديدة يطلق عليها "**وكالة أمن المواصلات**" مهمتها ضمان الأمن لكل موانئ السّفر الجوي أو البحري (كمال،المرجع السابق،ص.56) .

5-زيادة التّخصيصات المالية لمتطلبات الأمن القومي:

فإجمالي النفقات الدفاعية السنوية قد ارتفع إلى 600 مليار دولار في عهد الرئيس بوش الابن، ما يعني تضاعفها من حيث القيمة الاسمية، وبزيادة قدرها 60%عند احتساب معدل التضخم هذا ما يعكس الأولوية المعطاة للأمن القومي. (رودس ، 2013 ، ص. 186) .

6-إنشاء مركز قومي لمكافحة الإرهاب:

يقوم هذا المركز بتحليل ودمج جميع معلومات الاستخبارات التي تمتلكها الحكومة الأمريكية حول أنشطة الإرهاب، كما يقوم بالتخطيط الإستراتيجي للأنشطة المناهضة للإرهاب، بما في ذلكالنشاطات الدبلوماسية، المالية،العسكرية، الإستخباراتية ونشاطات الأمن القومي .(سين ، المرجع السابق ، ص.311) .

ب-الإجراءات على صعيد الأمن الخارجي:

لقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية، في تنفيذ إستراتيجيتها الأمنية الجديدة ، من أجل حماية أمنها القومي ، وسائل وإجراءات عدة لمواجهة عدوها الجديد الذي يهدّد الأمن الأمريكي والدولي على حدّ سواء .(ياسري،المرجع السابق، ص.131) .

1-الإجراءات السياسية:

في سياق التّصدي للإرهاب، حاولت الولايات المتحدة الأمريكية التأثير على الأمم المتحدة من خلال سيطرتها على مجلس الأمن ، لتمرير المشاريع الأمريكية، ودفع الأمم المتحدة لإصدار قرارات مؤيدة لها .(غريب، 2013، ص.427).

- **قرار1368**:أصدره مجلس الأمن في 2001/9/12 ، لذي اعتبر أحداث 11 سبتمبر، عدوانا مسلحا وهذا ما فتح الباب لتبرير الولايات المتحدة حق دفاعها المشروع عن النفس، وفق ما نصت عليه المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة :

حيث أقرت المادة بأنه لا يوجد في ميثاق ما يضعف أو ينقص من الحق الطبيعي للدول فرادى أو جماعات في الدفاع عن أنفسهم، إذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة، وذلك أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين. (بغزوز، 2002 ، ص. 128) .

- **قرار 1373** :أصدره مجلس الأمن في 2001/9/28، ويقضي بإدانة الهجمات الإرهابية، وضرورة مواجهة مخاطر الإرهاب بكل الوسائل بما فيها السياسيةوالعقابية، وتجميد أموال المشتبه فيهم بنشاطات إرهابية،وعدم توفير المأوى للإرهابيين.(الياسري، المرجع السابق، ص.138) .

في التعقيب على القرارين، نلاحظ أنهما يدينان هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001 ، ويتّخذان مجموعة من الإجراءات لكبح الإرهاب ، لكن لا يخوّلان اللجوء للقوة واستخدامها. (ماندل ، 2004 ،ص. 185) .

2-الإجراءات الاقتصادية:

استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية، إجراءات لحماية أمنها القومي، ومكافحة الإرهابباعتباره التهديد الأول لها، فعمدت إلى تقديم مساعدات مالية، واقتصادية لحلفائها الموجودين، داخل المناطق الحاضنة لبؤر الإرهاب أو على مشارفها، مثل تركيا وإسرائيل، لضمان استمرار وقوفهم، إلى جانبها في

مكافحة الإرهاب، وتقديم هذه المساعدات أيضالأصدقائها، مثل مصر، الأردن، باكستانو أوزباكستان لضمان دخولهم في حملتها ضدّ الإرهاب ، وتقديم المعلوماتالتي تساعد في القبض على الإرهابيين. (الياسري،المرجع السابق، ص.41) .كما أن الحملة على الإرهاب منحت الولايات المتحدة مبررا قويا ، لفرض عقوبات اقتصادية على الدول التي لا ترضخ لإراداتها، فلم تتردد هاته الأخيرة في فرض عقوبات على الدول دون الرجوع إلى منظمة الأمم المتحدة. (بن عنتر،2001، ص.118).

4-التدابير الأمنية:

- **سياسة الدفاع والإنفاق العسكري:**تعرضت سياسة الدفاع الأمريكيةلنوع من المراجعة بعد أحداث 11 سبتمبر2001 ، وتطلب ذلك تغييرا في طبيعة القوات العسكرية والتكتيكات التي تستخدمها، وزيادة في ميزانية الدفاع بحوالي 100 بليون دولار سنويا.(الياسري، المرجع السابق،ص ص. 143-144)،

فالولايات المتحدة الأمريكية تشعر بشكّ في تعاملاتها مع القوى الأخرى في النظام الدولي،والتي ترى بأنها تشكّل تهديدا لمصالحها، لذا فهي تسعى إلىإبقاء معدل إنفاقها العسكري مرتفعا. (عبد الله فتحي العلي ، 2015، ص.96) .

جدول يوضّح الإنفاق العسكري الأمريكي للمدة 2001-2012(الأرقام بمليارات الدولارات)

الدول	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الولايات المتحدة الأمريكية	290	425	383	528	553	562	576	619	669	687	687	688

المصدر: (عبد الله فتحي العلي ، المرجع السابق، ص.97).

ظ من خلال الجدول أن أرقام الإنفاق العسكري تتزايد تدريجيا كل سنة إلى غاية العهدة الرئاسية للرئيس الأمريكي"**باراك أوباما**"، وهذا ما يوضح ضخامة القوة العسكرية الأمريكية واستمرار الاعتماد عليها، في إطار ما يعرف بالقوة الذكية من خلال دمج القوة الصلبة "العسكرية " مع القوة الناعمة، وذلك لحماية الأمن القومي وضمان المصالح الإستراتيجية الأمريكية.

ولقد ، الولايات المتحدة في صدارة الدول الأكثر إنفاقًا عسكريًا في تصنيف عام 2016، بميزانية دفاع بلغت قيمتها 617.1 مليار دولار، بارتفاع عن الميزانية التي خصصتها لعام 2015 وهي 605.6 مليار دولار.

- **الحرب الإستباقية والوقائية:**

وضعت الولايات المتحدة الأمريكية ، أمنها القومي على رأس ـة الأولويات ، كهدف أول واستخدمت القوة العسكرية للدفاع عنه ، فاتبعت سياسة أمنية جديدة تقوم على الربط بين الأمن الداخلي والدفاع الخارجي ، ليصبح الهدف الجوهري هو استئصال الإرهاب، وتجفيف منابعه (المومني،2010، ص ص.275-276)،ويرى"**باري بوزان**"« **BARRY BUZAN** » ن ظاهرة الإرهاب برزت كنوع جديد من التهديدات العالمية ، فلقد تمّ تأطير الحرب على الإرهاب ، من قبل الإدارة الأمريكية ، في أعقاب 11 سبتمبر 2001 وفق "**الأمننة الكلية**"، حيث كشف الخطاب الأمريكي ، عن إدراكات وتوجهات إستراتيجية أساسية من أهمها: أن شبكة الإرهاب، وكل حكومة تدعمها هي العدو الأول بالنسبة للولايات المتحدة أمريكية، ولابدّ أن تشن الحرب عليها ، واعتبرت أن الحرب على الإرهاب، مشروع عالمي شامل ليس له حدود زمنية ، ونصّبت نفسها المسئولة عن تحقيق العدالة في العالم. (فاسي،2011، ص.89) .

ثانيا – تأثير أحداث 11 سبتمبر على حقوق الإنسان:

سنّت الولايات المتحدة الأمريكية ، قوانين مكافحة الإرهاب لحماية الأمن القومي ، لكن هاته القوانين كان لها الأثر البالغ ، على حقوق الإنسان في المجتمع الأمريكي ، حيث فرضت الحرب على الإرهاب من خلال هاته القوانين ، الكثير من التنازلات على حساب حقوق المواطنين ، محليا ودوليا وهذا ما وضّح التّعارض بين حماية الأمن القومي والحقوق العامة .

أ- تداعيات أحداث 11 سبتمبر 2001 وقوانين مكافحة الإرهاب على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية:

تامت بعد أحداث 11 سبتمبر2001، ظاهرة عسكرة الحياة الإنسانية، و تقديم مطلب الأمن على سائر المطالب ، حيث اتخذت الولايات المتحدة ذلك كمبرر لقمع الحريات العامة، فضربت هاته الأخيرة دستورها عرض الحائط، وقنّنت انتهاك حقوق الإنسان ومصادرة الحريات بشكل رسمي،من خلال فرضها سلسلة من الإجراءات اللا قانونية، فألغت الكثير من النصوص التي جاءت في الدستور الأمريكي، والتي حرصت على حماية وتعزيز الحريات وحقوق الأفراد و الجماعات في أمريكا(الحارثي،2004، ص. 165) .

فلقد سنّت الولايات المتحدة الأمريكية، تشريعات لمكافحة الإرهاب ، وعلى رأسها **القانون الوطني الأمريكي**« **USA PATRIOT ACT** » ، الذي أفرز انتهاكا صارخا للحقوق تمثّل في تقويض العديد من جوانب الحياة الشخصية ، السياسية والمالية (علوش،ابراهيم. قوانين مكافحة الإرهاب الأمريكية،إجراءات مؤقتة أم انقلاب على الدستور ،2016/3/29.من:

http://www.aljamaa.net/ar/document/496.shtml)

وبلغت القوانين التي سنّتها الولايات المتحدة الأمريكية ، منذ الحملة الأمريكية على الإرهاب، سنة 2001إلى غاية سنة 2011، 46 قانونا جديدا، وامتد العمل بقانون "**باتريوت**" « **PATRIOT** » إلى غاية فترة رئاسة الرئيس"**باراك أوباما**" (لجندي، محمود جميل. أثر قوانين مكافحة الإرهاب في تردّي أوضاع حقوق الإنسان(2001-2011) قانون باتريوت نموذجا.2016/3/29 ، ص.105، من http://www.caus.org.lb/Home/electronic_magazine.php?emagID=273&scrn=)

ومن الانعكاسات السلبية لقانون باتريوت "القانون الوطني" نذكر:

1- **انتهاك الحق في الخصوصية** :حيث تمّ منح رجال الأمن والإستخبارات في الولايات المتحدة الأمريكية ، صلاحيات واسعة للتجسس على المواطنين ، حيث تمّ التنصت على المكالمات الهاتفية ومراقبة الإنترنت، دام البريد الإلكتروني ، وجميع السّجلات الشّخصية ، باسم إنفاذ القانون ومكافحة الإرهاب. (STEPHENS , TOM. CIVIL LIBERTIES AFTER SEPTEMPER11.29/3/2016,http://www.counterpunch.org/2003/07/11/civil-liberties-after-september-11.)

ومثال ذلك ، ما توضّح في نصّ **المادة 156** التي تعطي لرجال المباحث، الحق في الحصول على السجلات ولوثائق ، دون حاجة لإذن قضائي،**والمادة 102**التي تمنح أجهزة التحقيق سلطة التحفظ على سائل المسجلة صوتيا.(فرحات محمد نور."الإرهاب وحقوق الإنسان. 2016/3/29 ، ص.38).http://www.ao-academy.org/docs/alehab05082010.pdf

هكذا أفرزت الصلاحيات الممنوحة علاقة تصارعية بين، حق الفرد في الخصوصية والدواعي الأمنية ، وهذا ما أنتج انتهاك واضح ، للتعديل الرابع من الدستورالأمريكي.

(KASHAN, SUNYA. THE USA PATRIOT ACT,IMPACT ON FREEDOMS AND CIVIL LIBERTIES. 29/3/2016,p88, http://dc.cod.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1123&context=essai)

2- **الإخلال بمبدأ المدافعة والتّوازن بين السلطات:**

يعتبر من أهم مبادئ النظام السياسي ، والقانوني الأمريكي (زغدود ، المرجع نفسه، ص.223) فرقابة السلطة القضائية على السلطة التنفيذية، وهي من مظاهر هذا المبدأ ، أصيبت بضربة قاتلة ، صدور القانون الوطني. (الشنقيطي،محمد بن المختار.الحقوق المدنية في أمريكا بعد هجمات 11 سبتمبر،2026/3/29 http://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2004/10/3.

3- **توسع السلطة التنفيذية على حساب السلطتين القضائية والتشريعية:**

ويتمثل في المدى ، الذي يمكن للسلطة التنفيذية أن تصل إليه ، في تقييد الحقوق والحريات دون رقابة تشريعية أو قضائية ، باسم السلطات الكاملة التي تمتلكها (سرور ، أحمد فتحي. حكم القانون في مواجهة *الإرهاب*. 2016/3/29،من

http://hccourt.gov.eg/Pages/elmglacourt/mkal/12/mkala_srour.html

4- تهاك الحق في الخصوصية المالية: بلغ عدد المواد التي تنتهك الحق في الخصوصية المالية مابين مراقبة الحسابات المصرفية والتحويلات المالية ، وكشف الحسابات السّرية ما مجموعه 10 مواد (الجندي المرجع السابق ، ص.107) ، وتنصّ المادة 351 ن القانون الوطني ، على ضرورة مراقبة المؤسسات المالية ، لكل النشاطات المالية ، والإبلاغ عن أية نشاطات مريبة ، دون إبلاغ الشخص المعنيوتعطي هذه المادة صلاحية للأجهزة الأمنية ، في الحصول على سجلات المشتريات على بطاقات الائتمان.

5-انعكاسات القانون الوطني على الحق في التعليم: انتهكت الولايات المتحدة الأمريكيةحرمة الجامعات ، حيث كثّفت السّلطات الفدرالية تعاونهامع شرطة الجامعات ،فتمّ فرض الرقابة الشديدة على ما يقرب من 200 ب طالب أجنبي ، وقامت إدارة الهجرة والتجنيس ، بتشغيل نظام الكمبيوتر لتقصي كل نب، الذين يدرسون في الولايات المتحدة ، والحصول على قوائم تفصيلية عنهم وعن الأقسام المسجلين بها .(الحارثي،المرجع السابق،ص ص.166-167).

ومن واد التي تعيق الحق في التعليم ، نجد المادة 158من القانون الوطني ، والتي أعطت لرجال الأمن ق في تفحص سجلات المؤسسات التعليمية ،إذا تطلبت ضرورات الأمن القومي ذلك(فرحات ، المرجع السابق، ص.38).

6-انتهاك حرية الرأي والتعبير: حيث تعرض المخالفون في الرأي للملاحقة ، التي وصلت إلى الفصل من العمل أو التهديد بالقتل، وبرزت هاته الحالة بوضوح في الأوساط الأكاديمية ، التي تعتبر مركزا للدفاع عن الحريات المدنية، ووجهة للتعبير عن الاختلاف مع التوجهات السياسية الأمريكية ، فتعرض أعضاء هيئات التدريس في الجامعات لعقوبات مختلفة. (العيثاوي،2009 ، ص ص. 139-140.

ب-ممارسة الولايات المتحدة بعد أحداث 11 مبر ، لانتهاكات حقوق الإنسان على المستوى الدولي:

1-قتل المدنيين الأفغان والعراقيين:

ارتكاب جرائم دولية في أفغانستان ، من طرف الولايات المتحدة الأمريكية ، باسم مكافحة الإرهاب لإضفاء المشروعية على المذابح الجماعية ، بدعوى مكافحة جريمة غير محددة الملامح ، ويتضح ذلك في قتل آلاف من المدنيين الأفغان وأخذ الكل بجريمة البعض (فرحات ، المرجع السابق ، ص.13) .

إلى جانب ذلك، استخدمت قوات التحالف الأمريكي البريطاني ، في حربها ضدّ العراق أخطر أنواع الأسلحة فتكا، وهي القنابل العنقودية التي لا تفرق بين المدنيين والعسكريين ، والقنابل التي بها نسبة من اليورانيوم المستنفذ، حيث سببت تشوهات للأطفال وأمراض سرطانية ، بالإضافة إلى أسلحة التشظّي المضادة للأفراد (لونيسي،2012 ،ص.490) .

2-انتهاك الولايات المتحدة الأمريكية لحقوق أسرى معتقل غوانتانامو: تمّ نقل أعداد كبيرة من الأسرى بطائرات عسكرية ، إلى قاعدة أمريكية في أراضي كوبا ، وأثناء ذلك تم انتهاك حقوق المعتقلين ، كفولة حين الأسر والنقل ، حيث قيّدت ب و أرجل الأسرى عند نقلهم وقامت القوات الأمريكية بتغطية رؤوسهم ، مع ضربهم و إهانتهم (زغدود،المرجع السابق، ص.266).

3-المعاملة القاسية والتعذيب في سجن أبو غريب: لا تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية، نموذجا مقنعا للتزام بحقوق الإنسان، ودليل ذلك فضيحة التعذيب بسجن أبو غريب ، والتي جعلت العالم يقف مذهشا، لاسيما أن هذه الأفعال صدرت عن دولة ، تزعم تحرير الشعوب وتصدير الديمقراطية (وفّاف،2006 ، ص.74-75) .

المحور الثالث : الأمن القومي وحقوق الإنسان من الجدلية إلى الموازنة – تجاوز الثنائيات الجدلية وتفعيل الترابطات الاستراتيجية

إن المواجهة الشاملة للإرهاب والمحافظة على الأمن القومي ،لا يمكن أن تكون بمنأى عن مبادئ حقوق الإنسان فمن حق الدولة ، تواجه الإرهاب، استخداما لحقّها في الدفاع عن سيادتها وأمنها، دفاع عن أرواح وحقوق مواطنيها ،فسلاح الإرهاب يجب أن يكافح بسلاح العدالة ،فالضرر لا يعالج بضرر مثله.

ولقد وضّح الباحثان:"**بين قولدرز** " و"**جورج وليامز**" «**BEN GOLDER and GEORGE WILLIAMS**»، الأثر المترتب عن أحداث 11 سبتمبر 2001والتشريعات المصاحبة لها ، بخصوص حقوق الإنسان والحريات المدنية في القانون العام المشترك ، على أن هذه التشريعات تعيق وتمس جوهريا بحقوق الإنسان ، كما جادلا في مقترب التوازن بين المفهومين نحو تعزيز التشريعات مع التأكيد على الالتزامات المحلية ، والإقليمية و الدولية من خلال ما يلي:

- المبادئ التوجيهية للموازنة :

1 - بعض الحقوق تبدو أكثر أهمية من الحقوق الأخرى(الحياة،الحرية،...الخ).

2 - لابد على صانع القرار أن يراعي في قيامه بالموازنة ، على الحجة الأكثر إلحاحا من أجل تحقيق هدف الجماعة و الأمن الوطني ووقاية المجتمع(الإستراتيجية الفعالة).

3 - يجب تبني التشريع للوسائل التي لاتبتعد عن حقوق الإنسان ، من أجل تحقيق الأمن الوطني ووقاية المجتمع.

4 - حقوق الإنسان لا يجوز انتهاكها،لكن يمكن تعديلها تبعا للأهداف المجتمعية كحماية الأمن الوطني.

لابد على الأكاديميين و المحللين السياسيين و القانونيين الاعتماد على المقترب التوازني،فلابد من موازنة حماية حقوق الإنسان الفردية ضد الأمن الوطني.

(GOLDER,BEN,and WILLIAMS, GEORGE.OP-CIT,p52-54)

ويؤكد "**المقترب التوازني**"على ضرورة إيجاد نوع من التوازن بين الأمن القومي وحقوق الإنسان ، بطرح مبدأ التناسب ،باعتبار أن الأمن القومي وسلامة المجتمع يتحقق من خلال الوسائل (IBID,p.56-58)، التي لا تنتقص أو تمس من حقوق الإنسان، يؤدي مبدأ التناسب دورا هاما في حكم التوازن بين الحقوق والحريات وبين المصلحة العامة، فهو يحقق التكامل بين مقتضيات المحافظة على الأمن والنظام العام وحماية حقوق الإنسان.

فمبدأ التناسب ،يوضح أن الأمن القومي وسلامة المجتمع ، يتحققان من خلال الوسائل التي لا تقوّض من حقوق الإنسان و ذلك بالاعتماد على الأدلة التجريبية، وتؤدي الضرورة والتناسب دورا هاما في حكم التوازن داخل النظام القانوني بين الحقوق والحريات وبين المصلحة العامة.

الخاتمة:

تعدّ إشكالية الأمن القومي وحقوق الإنسان ، من بين المواضيع المثيرة للجدل ، بين الأكاديميين والحقوقيين من جهة ، والسياسيين والعسكريين من جهة خرى ، ففي حين دافع الحقوقيون على أولوية حقوق الإنسان ، داخل الدولة وخارجها باعتبارها ، الأساس الذي وجدت الدول لخدمته وحمايته ، ذهب السياسيون والعسكريون إلى أولوية الأمن القومي ، باعتباره أساسلاستمرار الدولة واستقرارها ، ومن ثم استقرار واستمرار المجتمع.

ونتهي من خلال ذلك إلى النتائج التالية:

- حقوق الإنسان والأمن القومي ، ثنائيتين لا يمكن فصلهما ، فإذا حصل الإنسان على كافة حقوقه ، فيؤدي ذلك إلى تزايد الأمن القومي للدولة ، من خلال بناء قاعدة شعبية داخلية صلبة، يمكن الاستناد عليها أثناء الأزمات.
- حقوق الإنسان ليست مصونة في كل الظروف، حيث يمكن الانتقاص منها ،من قبل التشريعات الوطنية في السعي لتجاوز أو تعويض المصالح الاجتماعية .
- تزايد انتهاكات حقوق الإنسان سم مكافحة الإرهاب للمحافظة على الأمن القومي، باعتباره شرط ضروري لممارسة حقوق الإنسان.

- الموازنة عملية ضرورية في السعي لمكافحة الإرهاب تحقيقا للأمن القومي ، وسعيا لضمان حماية الحقوق العامة للمواطنين .
- الأمن القومي يتحقق من خلال الوسائل والتشريعات ، التي لا تمسّ أو تنتقص من حقوق الإنسان فالقيود التشريعية خطيرة على حقوق الإنسان.

قائمة المراجع :

أولا- المراجع باللغة العربية:

- العيثاوي،ياسين محمد.(2009).*السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية*.عمان:دار أسامة.
- عبد الفتاح،بشير .(2010).*تجديد الهيمنة الأمريكية*.بيروت:الدار العربية للعلوم ناشرون.
- عبد المجيد،قدري علي.(2008).*الإعلام وحقوق الانسان*.الاسكندرية:دار الجامعة الجديدة.
- علوش،ابراهيم. *مكافحة الإرهاب الأمريكية،إجراءات مؤقتة أم انقلاب على الدستور*، 2016/3/29.http://www.aljamaa.net/ar/document/496.shtml
- فرحات ،محمد نور .*الإرهاب وحقوق الإنسان*، 2016/3/29.
%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D_%A3%D9%85%D9%8A%D8%B1%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%869%83%D8%A7-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D9%87%D8%AC%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%B3%D8%A8%D8%AA%D9%85%D8%A8%D8%B1.11-
http://hccourt.gov.eg/pages/elmglacourt/mkal/12/mkala_srour.html.
http://www.aljazeera.ney/knowledgegate/opinions/2004/10/3/%D8%A7%D9%84%D
http://www.ao-academy.org/docs/alehab05082010.pdf
http://www.caus.org.lb/home/electronic_magazine.php?emagid=273&scn=
- أسود،علي عبد الله .(2014).*تأ الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان في التشريعات الوطنية*.بيروت:منشورات الحلبي الحقوقية.
- لجندي،محمود جميل.*أثر كافحة الإرهاب في تردّي أوضاع حقوق الإنسان(2001-2011) انون باتريوت نموذجا* .2016/3/29.
- الحارثي،فهد العرابي.(2004).*أمريكا التي تعلّمنا الديمقراطية والعدل*(الطبعة2).الرياض:مكتبة فهد الوطنية.
-الشنقيطي،محمد بن المختار .*الحقوق المدنية في أمريكا بعد هجمات 11 سبتمبر*، 2026/3/29،
- المومني،محمد أحمد عقلة.(2010).*السيطرة على العالم*.عمان:عالم الكتب الحديث.
-الياسري،ياسين طاهر.(2011).*مكافحة الإرهاب في الإستراتيجية الأمريكية*.عمان:دار الثقافة.
-بغزوز ،عمر.(2002).مكافحة الإرهاب بعد 11سبتمبر وحق الدفاع المشروعفي *الانعكاسات الدولية والإقليمية لأحداث 11سبتمبر 2001*، باتنة:شركة باتنيت.

- بن عنتر،عبد النور.*الإستراتيجية الأمريكية بعد أحداث 11سبتمبر في الانعكاسات الدولية والإقليمية لأحداث 11سبتمبر 2001*.باتنة:شركة باتنيت.

-حسين،فوزي حسن.(2013).*التخطيط الإستراتيجي للسياسة الخارجية وبرامج الأمن القومي للدول*.الفاهرة :مكتبة مدبولي.

-رودس،ماثيو.(2013).*الولايات المتحدة الأمريكية،الزعامةما بعد القطبية الأحادية،في القوى العظمى تقرار الإستراتيجي في القرن الحادي والعشرين*. ة مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،أبو ظبي:مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية.

- زغدود، جغلول.(2011/2010).*حقوق الإنسان وسياسة الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 11 سبتمبر 2001*.أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه،جامعة الحاج لخضر ،باتنة، قسم الحقوق.

–زياني،صالح.(2010،ماس).تحولات العقيدة الأمنية الجزائرية في ظل تنامي تهديدات العولمة،*مجلة المفكر*،(العدد5).

- سرور،أحمد فتحي. *حكم القانون في مواجهة الإرهاب.2016/3/29*.

- عبداللهفتحي العلي،عليزياد.(2015).*القوة الأمريكية في النظام الدولي،تداعياتها وآفاتها المستقبلية*.الفاهرة:المكتب العربي للمعارف.

–غريب،حكيم.(2013).*السياسة الدولية والقانون الدولي،مكافحة الإرهاب الجوي*.الفاهرة:دار الكتاب الحديث.

- قاسي،فوزية.(2011،جويلية).الحرب على الإرهاب ومنطق الأمننة،قراءة في السياسة الأمريكية العالمية الجديدة من منظور مدرسة كوبنهاجن.*المجلة الجزائرية للأمن والتنمية*،(العدد 3).

-كمال،محمد مصطفى.(2002،أفريل).أحداث 11 سبتمبر والأمن القومي الأمريكي،مراجعة للأجهزة والسياسات،*مجلة السياسة الدولية*،(العدد148).

–لونيسي،علي.(2012).*آليات مكافحة الإرهاب الدولي بين فاعلية القانون الدولي وواقع الممارسات الدولية الانفرادية*.أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه،جامعة مولود معمري،تيزي وزو ،قسم الحقوق.

- ماندل،مايكل.(2004). رب غير مشروعة ولا أخلاقية ولن تمنع الإرهاب،في ما وراء 11سبتمبر(أيلول).ترجمة إبراهيم يحيى الشّهابي،بيروت:شركة الحوار الثقافي.

–مصباح، عامر.(2005).معجم *مفاهيم العلوم السياسي قوالعلاقات الدولية*.الجزائر :المكتبة الجزائرية.

–وقّاف،العياشي.(2006).*مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون*.الجزائر:دار الخلدونية.

ثانيا– المراجع باللغة الأجنبية:

-GOLDER,BEN,WILLIAMS,GEORGE.*BALANCING NATIONAL SECURITY AND HUMAN RIGHTS,ASSESSING THE LEGAL RESPONSE OF COMMON LAW NATIONS TO THE THREAT OF TERRORISM,28/3/2016*.www.gtcentre.unsw.edu.au/Sites/gtcentre.unsw…/terrorismBalancing.pdf.
-KASHAN,SUNYA.*THE USA PATRIOT ACT,IMPACT ON FREEDOMS AND CIVIL LIBERTIES*.29/3/2016,http://dc?cod.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1123&context=essai.
-STEPHENS,TOM.*CIVIL LIBERTIES AFTER SEPTEMPER11*.29/3/2016,http://www.counterpunch.org/2003/07/11/civil-liberties-after-septemper-11.